

المرفق العاشر

آراء اللجنة المعنية بحقوق الانسان
بموجب الفقرة ٤ من المادة ٥ من
البروتوكول الاختياري للعهد الدولي
الخاص بالحقوق المدنية والسياسية

ألف - الرسالة رقم ١٩٨٣/١٦٢ ، عمر برترتشي أكوستا ،
ضد أوروغواي (الآراء ، المعتمدة في ٢٥ تشرين
الاول/أكتوبر ١٩٨٨ في الدورة الرابعة والثلاثين)

مقدمة من : فيسنتا أكوستا (والدة المدعي بأنه ضحية) - وفيما بعد انضم إليها عمر
برترتشي أكوستا بوصفه شريكا في كتابة الرسالة

المدعى بأنه ضحية : عمر برترتشي أكوستا

الدولة الطرف المعنية : أوروغواي

تاريخ الرسالة : ٢٠ كانون الاول/ديسمبر ١٩٨٣ (تاريخ الرسالة الاولى)

تاريخ البت في مقبوليتها : ١١ تموز/يوليه ١٩٨٥

إن اللجنة المعنية بحقوق الانسان ، المنشأة بموجب المادة ٢٨ من العهد
الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية ،

وقد اجتمعت في ٢٥ تشرين الاول/أكتوبر ١٩٨٨ ،

وقد انتهت من النظر في الرسالة رقم ١٩٨٣/١٦٢ المقدمة إلى اللجنة من فيسنتا
أكوستا وعمر برترتشي أكوستا بموجب البروتوكول الاختياري المتعلق بالعهد الدولي
الخاص بالحقوق المدنية والسياسية ،

وقد أخذت في اعتبارها جميع المعلومات المقدمة إليها كتابة من كاتبها
الرسالة ومن الدولة الطرف المعنية ،

تعتمد مايلي :

آراء مقدمة بموجب الفقرة ٤ من المادة ٥
من البروتوكول الاختياري

١ - إن كاتبة الرسالة الأصلية (رسالة مؤرخة في ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٢) هي
فيستا أكوستا ، وهي مواطنة من أوروغواي ومقيمة فيها . وقد قدمت الرسالة نيابة عن
إبنتها ، عمر برترتشي أكوستا ، وهو مواطن من أوروغواي مولود في ٢٣ شباط/فبراير
١٩٢٧ ، واعتقل في أوروغواي من أيلول/سبتمبر ١٩٧٧ إلى ١ آذار/مارس ١٩٨٥ . وقد انضم
بومفه شريكا في كتابة الرسالة برسالة وردت في ٣ تموز/يوليه ١٩٨٥ .

١-٢ وُذكر أن عمر برترتشي مهندس معماري ومتخصص في الأرصاد الجوية وكان قبل
اعتقاله يعمل كمساعد لمدير التنبؤات الجوية في إدارة الأرصاد الجوية بأوروغواي
وكاستاذ لعلم الديناميكا وعلم الديناميكا الهوائية وعلم الرياضيات وعلم الفيزياء
في مؤسسات مختلفة . وقد اعتقل للمرة الأولى في كانون الثاني/يناير ١٩٧٦ وتعرض ،
كما ادعى ، للتعذيب ، وأفرج عنه في ٢٥ شباط/فبراير ١٩٧٦ بدون توجيه أي اتهام
إليه . وألقي القبض عليه للمرة الثانية في ٧ أيلول/سبتمبر ١٩٧٧ في مركز الشرطة في
منتفيديو ، الذي توجه إليه لطلب جواز سفره للسفر إلى الخارج . وبعد ذلك بيوم واحد
علمت أسرته باحتجازه ، وظل منقطع الصلة بالغير لمدة تزيد عن ٤٠ يوما . وقد نُقل
إلى السجن المركزي في منتفيديو حيث بقي حتى شباط/فبراير ١٩٧٨ عندما نُقل إلى سجن
بونتا كاريتا في منتفيديو . وفي الفترة من تموز/يوليه ١٩٧٩ إلى آذار/مارس ١٩٨٥
احتجز في سجن ليبرتاد .

٢-٢ وقد حكم عليه القاضي العسكري لمحكمة أول درجة بالسجن لمدة ٢٤ شهرا بتهمة
مساعدة الأعمال الهدامة . ووجه إليه مدعي الحكومة ، علاوة على ذلك ، تهمة تقديم
معلومات عسكرية إلى الحزب الشيوعي وطالب بالحكم عليه بالسجن لمدة ست سنوات .
وحُكمت عليه المحكمة العليا بالسجن لمدة ١٤ عاما .

٣ - وقرر الفريق العامل التابع للجنة المعنية بحقوق الانسان في قراره المؤرخ في ٢٢ آذار/مارس ١٩٨٤ ، أن فيسنستا أكوستا محقة في التصرف باسم المدعي بأنه ضحية ، وأحال الرسالة بموجب المادة ٩١ من النظام الداخلي المؤقت إلى الدولة الطرف المعنية ، وطلب تقديم معلومات وملاحظات تتعلق بمسألة مقبولية الرسالة . وطلب الفريق العامل أيضا من الدولة الطرف موافاة اللجنة بنسخ من أي أوامر أو قرارات للمحاكم تتعلق بالقضية وموافاتها بمعلومات عن حالة عمر برترتشي الصحية .

١-٤ وفي رسالة مؤرخة في ٢٨ آب/أغسطس ١٩٨٤ أبلغت الدولة الطرف اللجنة أنه في ٥ حزيران/يونيه ١٩٨٠ صدر الحكم بالسجن لمدة ١٤ عاما على عمر و . برترتشي من محكمة شاني درجة لارتكابه جرائم "المشاركة في أعمال هدامة" و "التعدي على القوة المادية للجيش والبحرية والقوات الجوية عن طريق التجسس" ، و "التجسس" ، و "الاعتداء على الدستور إلى درجة التآمر ، ثم القيام بأعمال تحضيرية" وجميعها مشمولة بقانون العقوبات العسكري . وفيما يتعلق بحالته الصحية ، أعلنت الدولة الطرف ما يلي : "المريض يعاني من التهاب المعدة والأمعاء وجرى علاجه والسيطرة عليه . وحالته مستقرة في الوقت الحالي" .

٢-٤ وقد تولت حكومة أوروغواي الحالية السلطة في ١ آذار/مارس ١٩٨٥ . وبموجب قانون للعفو أصدرته الحكومة في ٨ آذار/مارس ١٩٨٥ تم الإفراج عن جميع المسجونين السياسيين وإلغاء جميع أشكال الإبعاد السياسي .

٥ - وفي رسالة غير مؤرخة وردت في ٣ تموز/يوليه ١٩٨٥ ، انضم السيد برترتشي إلى والديه بوصفه شريكا في كتابة الرسالة ، وأشار إلى أنه قد تم إطلاق سراحه من السجن في آذار/مارس ١٩٨٥ وطلب من اللجنة الاستمرار في نظر الرسالة . وأكد أن الحقائق كما وصفتها أمه صحيحة وأدلى بالتعليقات التالية على رسالة الدولة الطرف المؤرخة في ٢٤ آب/أغسطس ١٩٨٤ :

"لقد ذكر أنني أعاني من التهاب في المعدة والأمعاء ولكنه استقر الآن . وهذا يمثل نصف الحقيقة فقط لأن علاجي الطبي لم يكن كاملا ، أي لم يكن كافيا . ومن الواضح أنه قد أضيفت حقيقة أنني أعاني من ارتفاع في ضغط الدم لأسباب عصبية وهو ارتفاع له طابع خطير بسبب تقلبه الحاد وعدم السيطرة عليه بطريقة كافية . وقد أخفيت أيضا مشكلة القلب التي تطورت منذ أن تعرضت للتعذيب . ولم ترد أي إشارة إلى حقيقة أنني منذ اعتقلت للمرة الأولى وخلال

الاستجابات التي جرت والتي أدت إلى توجيه التهم إليّ قد تعرضت للإيذاء الجسدي ، مثل الضرب والتعليق والخنق والصدمات الكهربائية والوقوف الاجباري لفترات طويلة في البرد بدون تناول أي مشروب أو طعام . ولم يشر إلى شيء ممن ذلك . ولم ترد أي إشارة إلى حقيقة أنه في غياب أدلة حاسمة لإدانتني اعتبرت "جاسوسا" . وعلى هذا الأساس طالت الاجراءات لمدة غير محدودة ، إذ أنه حكم عليّ بصورة تدريجية بالسجن لمدة ١٢ شهرا ، ثم لمدة ثماني سنوات ونصف السنة ، وأخيرا لمدة ١٤ سنة ، وذلك بدون تدخل أي عامل لتشديد العقوبة أثناء تلك الفترة .

"ولم تجد المحكمة العسكرية أي مشاركة فعالة من جانبي في النشاط السياسي ، وكنت أعمل فقط بمفردي على أساس ايديولوجيتي ، وفرضت عليّ أشد حكم محكمة على أسس غير صحيحة ...

"وكان سجن ليبرتاد الذي احتجزت فيه ، في الواقع ، مكانا للقمع البغيض والدائم الذي يقوم به موظفون متخصصون بالتناوب لكي لا يشعروا بالإرهاق الذي يتسبب فيه حتما هذا النوع من العمل .

"والقصة التالية تقدم دليلا على المتعة المستمدة من القيام بالتعذيب في سجن ليبرتاد . وهي حالة تعذيب الاعصاب ، مورست ضدي وضد أسرتي ، وكذلك على آخرين عديدين . ففي ٧ ايلول/سبتمبر ١٩٨١ ، وهو اليوم الذي أكملت فيه بالضبط أربع سنوات في الاحتجاز ، أبلغت أنه يتعين عليّ تقديم تقرير إلى مكتب الحرس . وصدرت الاوامر بتقديم تقارير أيضا إلى بعض رفاقي الذين أبلغوا بقرارات عديدة ، وقد قيل لبعضهم إنه سيطلق سراحهم . أما بالنسبة لي ، فقد أبلغت أنني قد منحت الحرية . وأبلغت بهذا من جانب محكمة عسكرية أقيمة هنالك وطلب مني تقديم عنواني . وهذا يعد إجراء عاديا عند الموافقة على الإفراج . وقد أبلغت أسرتي التي أبلغت عندما سعت لتأكيد الإفراج عن أنه قد حدث خطأ .

"وفي ضوء ما سبق ، يتعين أن أدلي بالبيان التالي :

(١) أود إبقاء قضيتي مفتوحة ، لأنه من الضروري ، في ضوء المعاملة التي لقيتها ، أن يقاس ليس فقط الضرر المعنوي الذي لحق بي وبأسرتي والضرر الذي لحق بالدولة على أيدي حكومة الأمر الواقع ، ولكن أيضا

الضرر الناتج عن حقيقة أنه على الرغم من جميع الجهود التي بذلتها ، لا أزال بدون عمل ، وبعبارة أخرى فإنه لم تتم حتى الآن إعادتي إلى مدرسة الارصاد الجوية أو إلى إدارة الارصاد الجوية ، ومن الصعب جدا بالنسبة لي في سن ٥٨ عاما الحصول على وظيفة .

(ب) أود أن تبقى قضيتي مفتوحة على أساس أنه قد يكون من الممكن إجراء المزيد من التحريات ولانني سأواصل الكفاح من أجل الرفاهية الحققة للإنسانية ، ومن أجل حقوقها ، ومن أجل إمكانية أن تعيش في سلم وحرية ، لانني أعتقد أن هذا يمثل أحد الاهداف التي يسعى إليها الانسان على الدوام" .

٦ - ووفقا للمادة ٨٧ من النظام الداخلي للجنة المعنية بحقوق الانسان ، يجب على اللجنة أن تقرر قبل أن تنظر في أي إدعاء يرد في أي رسالة ، ما إذا كانت الرسالة مقبولة بموجب البروتوكول الاختياري للعهد . ولم تجد اللجنة في هذه القضية أيًا من العقوبات الاجرائية المنصوص عليها في المواد ٢ و ٣ و ٥ من البروتوكول الاختياري .

٧ - ولذلك قررت اللجنة في ١١ تموز/يوليه ١٩٨٥ : أن الرسالة مقبولة في حدود علاقة الحقائق المقدمة بالحوادث التي يدعى أنها وقعت بعد ٢٣ آذار/مارس ١٩٧٦ ، وهو تاريخ بدء سريان العهد والبروتوكول الاختياري بالنسبة لاوروغواي . ووفقا للفقرة ٢ من المادة ٤ من البروتوكول الاختياري ، طلب من الدولة الطرف تقديم إيضاحات أو بيانات كتابية لتوضيح المسألة والتدابير التي قد تكون قد اتخذتها ، إن وجدت ، كما طُلب منها ، مرة أخرى ، تزويد اللجنة ، بنسخ من جميع أوامر وقرارات المحاكم المتعلقة بالقضية . وأرسل قرار اللجنة إلى الطرفين في (أ ب /أغسطس ١٩٨٥ ، مع إشارة إلى أنه ستتاح لمقدمي الرسالة فرصة التعليق على أي رسالة ترد من الدولة الطرف ، على نحو ما هو منصوص عليه في الفقرة ٣ من المادة ٩٣ من النظام الداخلي المؤقت للجنة .

٨ - وفي مذكرة مؤرخة في ٣ كانون الثاني/يناير ١٩٨٦ ، أكدت الدولة الطرف نيتها في التعاون مع اللجنة وأعلنت أنها سترسل نسخا من أوامر وقرارات المحاكم ذات الصلة . وفي ١٢ كانون الاول/ديسمبر ١٩٨٦ ، أرسلت الدولة الطرف حكم المحكمة العسكرية العليا ، المؤرخ في ٥ حزيران/يونيه ١٩٨٠ ، وكذلك نسخا من محاضر جلسات الاستماع ومن قرارات المحاكم الأدنى .

٩ - وأرسل نص رسالتي الدولة الطرف المؤرختين في ٣ كانون الثاني/يناير و ١٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٦ إلى مقدمي الرسالة في ١٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٦ بالبريد المسجل . وقد أعادت سلطات البريد الرسالة في ١ نيسان/أبريل ١٩٨٧ مع الإشارة إلى أن مقدمي الرسالة قد انتقلا من مسكنهما ، دون ترك عنوان بريدي . وبذلك لم يتم تسليم الرسالة . و برسالة مؤرخة في ١٦ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٧ ، أعاد السيد برترتشي أكوستا الاتصال باللجنة وأشار إلى أنه ينوي تقديم المزيد من المعلومات فيما يتعلق بقضيته . وقد أعيد إرسال رسالتي الدولة الطرف المؤرختين في ٣ كانون الثاني/يناير و ١٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٦ إليه . ومنح مرة أخرى فرصة التعليق على رسالتي الدولة الطرف . ولم ترد منه حتى الآن أي معلومات أو تعليقات أخرى .

١٠-١ وقد نظرت اللجنة المعنية بحقوق الانسان في الرسالة الحالية في ضوء جميع المعلومات التي أتاحتها لها الأطراف ، وفق ما تنص عليه الفقرة ١ من المادة ٥ من البروتوكول الاختياري . وتلاحظ اللجنة في هذا الصدد أن المعلومات المقدمة من مقدمي الرسالة تأييدا للادعاءات محدودة بعض الشيء . وفي هذه الظروف ، وفي غياب أي تعليقات من مقدمي الرسالة على المحاضر الشاملة لجلسات المحاكم التي قدمتها الدولة الطرف ، فإن اللجنة ستقتصر على اتخاذ قرار بشأن الادعاءات المتعلقة بسوء المعاملة والتعذيب ، والتي لم تعترض عليها الدولة الطرف .

١٠-٢ وادعاءات كاتبتي الرسالة المتعلقة بسوء المعاملة والتعذيب ، والنتائج المترتبة عليها ، هي أساسا كما يلي :

(أ) تدعي والدة السيد برترتشي أكوستا في الرسالة الاولى أن ابنها قد تعرض للتعذيب وقت اعتقاله للمرة الاولى ، من كانون الثاني/يناير إلى شباط/فبراير ١٩٧٦ . وهي تذكر أيضا أن ابنها قد ظل مقطوع الصلة بالغير لمدة ٤٠ يوما منذ اعتقاله للمرة الثانية في ٧ أيلول/سبتمبر ١٩٧٧ (الفقرة ٢ - ١ أعلاه) ؛

(ب) يلاحظ السيد برترتشي أكوستا في تعليقاته على رسالة الدولة الطرف المؤرخة في ٢٨ آب/أغسطس ١٩٨٤ أنه لم ترد أي إشارة في رسالة الدولة الطرف "إلى حقيقة أنني منذ اعتقلت للمرة الاولى وخلال الاستجوابات التي جرت بشأن التهم الموجهة إليّ تعرضت للإيذاء الجسدي ، مثل الضرب والتعليق والخنق والصدمات الكهربائية والوقوف الاجباري لفترات طويلة في البرد بدون تناول أي مشروب أو طعام" . (الفقرة ٥ أعلاه) ؛

(ج) فيما يتعلق بالتعذيب النفسي المدعى وقوعه الذي مورس في سجن ليبرتاد ، يشير السيد برترتشي إلى أحداث يوم ٧ أيلول/سبتمبر ١٩٨١ ، وهو الوقت الذي قيل له فيه إنه قد مُنح الحرية ، والتفسير اللاحق الذي قدم إلى أسرته بأنسه "قد حدث خطأ" (الفقرة ٥ أعلاه) ؛

(د) فيما يتعلق بالإشارات المترتبة على معاملته أثناء احتجازه ، يلاحظ السيد برترتشي أيضا في تعليقاته على رسالة الدولة الطرف في ٢٨ آب/أغسطس ١٩٨٤ : "ومن الواضح أنه قد أضفيت حقيقة أنني أعانى من ارتفاع في ضغط الدم لأسباب عصبية وهو ارتفاع له طابع خطير بسبب تقلبه الحاد وعدم السيطرة عليه بطريقة كافية . وقد أخفيت أيضا مشكلة القلب التي تطورت منذ أن تعرضت للتعذيب" (الفقرة ٥ أعلاه) ؛

(هـ) يقرر عمر برترتشي كذلك أنه فقد عمله نتيجة لاحتجازه ولم يتم إعادته إليه ، وأنه بدون عمل ومن الصعب عليه العثور على عمل جديد .

٣-١٠ وتلاحظ اللجنة في هذا الصدد ، أولا ، أن الادعاءات المتعلقة بمعاملة السيد برترتشي أكوستا في كانون الثاني/يناير وشباط/فبراير ١٩٧٦ تخرج عن نطاق اختصاصها ، نظرا لأنها تتعلق بفترة زمنية سابقة على بدء سريان العهد في ٢٣ آذار/مارس ١٩٧٦ . وشانيا ، تلاحظ اللجنة أن ادعاءات السيد برترتشي أكوستا بالنسبة للإيذاء الجسدي ، الواردة في التعليقات الواردة منه في تموز/يوليه ١٩٨٥ ، هي إلى حد ما غير واضحة . وفيما يتعلق بوقت وقوع التعذيب المدعى به فإنه يستخدم عبارة "منذ اعتقلت للمرة الاولى وخلال الاستجوابات التي جرت والتي أدت إلى توجيه التهم إليّ...". بيد أنه عند قراءة هذه العبارة في هذا السياق ، ومع ملاحظة أنه لم توجه إلى السيد برترتشي أكوستا أي تهمة وقت اعتقاله في كانون الثاني/يناير وشباط/فبراير ١٩٧٦ ، يمكن افتراض أن الادعاءات تشير إلى الفترة الزمنية لاعتقاله الثاني ، في ٧ أيلول/سبتمبر ١٩٧٧ ، حتى توجيه التهم إليه . ولا يفسر السيد برترتشي أكوستا متى تم توجيه التهم إليه ، ولكن يستخلص من محاضر المحاكم التي قدمتها في وقت لاحق الدولة الطرف (انظر الفقرة ٨ أعلاه) أن التهم وجهت إليه في ١٧ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٧٧ . وهذا يقابل فترة الـ ٤٠ يوما التي يدعي السيد برترتشي أكوستا أنه ظل فيها منقطع الصلة بالغير (انظر الفقرة ٢-١ أعلاه) .

٤-١٠ وتلاحظ اللجنة المعنية بحقوق الانسان ، وهي بصدد صياغة آرائها ، أن الدولة الطرف لم تقدم أي إيضاحات أو بيانات فيما يتعلق بمعاملة السيد برترتشي أكوستا من

٧ أيلول/سبتمبر إلى ١٧ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٧٧ وبظروف احتجازه خلال تلك الفترة . وعلى الرغم من أن وصفه لما يدعي أنه حدث هو وصف مقتضب للغاية فإنه من المفهوم ضمنا من الفقرة ٢ من المادة ٤ من البروتوكول الاختياري أنه على الدولة الطرف واجب التحقيق في الادعاءات بحسن نية وإبلاغ اللجنة بالنتائج . وتلاحظ اللجنة كذلك أن الدولة الطرف لم تقدم أي تعليقات فيما يتعلق بأحوال الاحتجاز المزعومة في سجن ليبرتاد وبالنتائج المترتبة عليها (الفقرة ١٠-٣) . وفي هذه الظروف ، يتعين إيلاء الاهتمام الواجب بادعاءات كاتب الرسالة .

١٠-٥ ووضعت اللجنة في اعتبارها تغيير الحكومة في أوروغواي في ١ آذار/مارس ١٩٨٥ وإصدار تشريع خاص يهدف إلى إعادة حقوق ضحايا النظام العسكري السابق ، واللجنة تعي أيضا تماما الجوانب الأخرى ذات الصلة للوضع القانوني السائد في أوروغواي الآن ، ولكنها تظل على اقتناع بأنه ليس هناك أساس لإعفاء الدولة الطرف من التزامها بموجب المادة ٢ من العهد لضمان أن أي شخص انتهكت حقوقه أو حرياته ستتاح له سبل انتصاف فعالة ، ولضمان أن السلطات المختصة ستضع سبل الانتصاف هذه موضع التنفيذ .

١١ - وإن اللجنة المعنية بحقوق الإنسان ، بموجب الفقرة ٤ من المادة ٥ من البروتوكول الاختياري للعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية ، ترى أن أحداث هذه القضية كما وقعت بعد ٢٣ آذار/مارس ١٩٧٦ (وهو تاريخ سريان العهد والبروتوكول الاختياري بالنسبة لأوروغواي) تكشف عن انتهاكات للعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية ، وبمصفة خاصة فيما يتعلق بما يلي :

المادة ٧ ، لأن السيد عمر برترتشي أكوستا تعرض للتعذيب ولمعاملة قاسية لا إنسانية ومهينة ، و

المادة ١٠ ، الفقرة ١ ، لأنه لم يعامل بطريقة إنسانية وباحترام لكرامته الإنسانية الأصلية في شخصه خلال احتجازه في سجن ليبرتاد حتى إطلاق سرحه في ١ آذار/مارس ١٩٨٥ .

١٢ - ولذلك ترى اللجنة أن الدولة الطرف ملزمة باتخاذ تدابير فعالة لجبر الانتهاكات التي عانى منها عمر برترتشي ، وتقديم التعويض الكافي إليه .